

أ.د. علي الشبل | شرح كتاب الفتن من صحيح البخاري المجلس

(3)

علي عبدالعزيز الشبل

الحمد لله وحده اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسلি�ماً كثيراً بعد فهذا المجلس الثالث في التعليق المختصر على كتاب الفتن من صحيح الإمام أبي عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمة الله - 00:00:12

نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لشيخنا اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا ول المسلمين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً وعملاً انك - 00:00:37

العليم الحكيم قال الإمام محمد بن اسماعيل البخاري رحمة الله تعالى باب قول النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم لا ترجعوا بعدي كفارة يضرب بعضاً رقاب بعض. قال حدثنا عمر بن حفص حدثني أبي حدثنا الأعمش وحدثنا - 00:01:00

شقيق رحمة الله قال عبد الله رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. هذا التبوب من الإمام البخاري لا ترجعوا بعدي كفارة. يضرب بعضاً رقاب بعض. سيرد - 00:01:20

حديثه أبي بكرة نفيع ابن الحارث رضي الله عنه وقدمه بحديث ابن مسعود من رواية الشقيق ابن عبد الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق - 00:01:40

وقتاله كفر وتأملوا في الترتيب بين الجملتين. سبابه أي مسبته. فسوق أي ذنب. كبيرة تفظي إلى كبيرة اعظم وهو قتل المسلم بغير وجه حق. وهو كفر وتنكير الكفر هنا يعني أنه كفر اصغر. لا كفر اكبر - 00:01:54

لأنه في الحديث لا ترجعوا بعدي كفارة. الكفر الأصغر. لا الكفر الأكبر. على ما يأتي تفصيله متى يكون القتل للمسلم كفراً سباب المسلم سبته بأنواع المسبات السب اليسيير يا حمار يا خنزير يا كلب. يا كذاب يا خبيث. أشد منه - 00:02:22

تشبه في لعنة أشد منها تكفيه. فإنهم يسبحون والدخول في نيتها وقصده من هذا الباب يرد في هذا هذى الأمور الثلاثة ولا يسب المسلم إلا بما فيه كما قال صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم. يسبح عرظه بآن يسب بمواطلته. ويوجب - 00:02:50

عقوبته وهذه عند أهل العلم ما هي بعد عامة الناس عند المغاضبات والمشاحنات والمحاقنات وقتاله هو كفر والكفر فيه كفران. الأصل أنه كفر عملي. وهو كبيرة من كبائر الذنوب لا يبلغ الكفر الأكبر. متى يكون قتل المسلم - 00:03:20

قتاله كفر أبداً استحل ذلك. قال قتال المسلم حلال. وهو يعلم بالادلة أنها حرام. فمن استحل حراماً يعلمه حراماً وقع باستحلاله عليه باعتقاد حله بقلبه أنه كفر أكبر نعم - 00:03:40

قال رحمة الله تعالى حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة أخبرني وقد عن أبيه رحمة الله عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا ترجعوا بعدي كفارة يضرب بعضاً رقاب بعض - 00:04:04

قالها النبي صلى الله عليه وسلم في مواقف الحج وفي خطبه في خطبة عرفة خطبة يوم النحر كما تأتي في حديث يا أخوي ابن الحارث أبي بكرة رضي الله عنه وقالها في خطبة يوم النحر يوم الحادي عشر - 00:04:24

وشيخنا الشيخ عبد الله ابن حميد رحمة الله عني بخطب النبي عليه الصلاة والسلام بالحج فشرحها. جمعها وشرحها في جزء يسير. وهذا من التوفيق في كل خطبه لا ترجعوا بعدي كفارة. يضرب بعضاً رقاب بعض. كفارة الكفر العملي. الأصغر - 00:04:43

لأن قتل المسلم وارقة دمه بغير وجه حق من الكفر العملي والكفر الأصغر الذي هو من عظام الذنوب وكبائرها أعود بالله نعم. قال

رحمه الله تعالى حدتنا مسدد حدتنا يحيى حدتنا قرة ابن خالد حدتنا - 00:05:07

ابن سيرين عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة رحمهم الله عن أبي بكرة رضي الله عنه. يرويه ابن عن أبيه. عبد الرحمن يروي عن أبيه نفيع ابن الحادث الثقفي الملقب بابي بكرة لانه تدل على حسن الطائف لما حاصرهم النبي عليه الصلاة والسلام تدل على بكرة - 00:05:27 فلقب بها. نعم. وعن رجل اخر هو افضل في نفسي من عبد الرحمن بن أبي بكرة رضي الله عنه وعن أبي بكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم خطب الناس فقال الا تدرؤن اي يوم هذا - 00:05:47

قالوا الله ورسوله اعلم. كانت هذه الخطبة يوم النحر. والنبي على دابته وابو بكرة اخذ بخطام ولهذا في الرواية الاخرى ورجل اخذ بخطام ناقته يعني نفسه نعم. بسم الله قالوا الله ورسوله اعلم. قال حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليه يوم النحر؟ قلنا بلى يا رسول الله - 00:06:07

قال اي بلد هذا اليست بالبلدة؟ قلنا بلى يا رسول الله. قال فان دمائكم جاء من وجه اخر انه قال اي يوم هذا؟ فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه. قال اليه يوم النحر؟ قلنا بلى - 00:06:39

ثم قال اي شهر هذا؟ فظننا انه سيسميه بغير اسمه. قال اليه الحجة؟ قلنا بلى ثم قال اي بلد هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسميه بغير اسم فقال اليه البلدة اي الحرم؟ قلنا بلى - 00:06:59

وهذا يسمى عند الناس اليوم بالعصف الذهني. يسألهم اسئلة يلتف انتباهم الى عظيم ما سيلقيه عليهم ليستعدوا ويفقهوها ما يقول ويعوه صلى الله عليه وسلم. نعم. قلنا الا يا رسول الله. قال اي بلد هذا اليست بالبلدة؟ قلنا بلى يا رسول الله. قال فان دمائكم واموالكم واعراضكم - 00:07:19

وابشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا؟ الا هل بلغت؟ قلنا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فانه رب مبلغ فانه رب مبلغ مبلغ يبلغ - 00:07:49

من هو اوعى له مبلغ يبلغه من هو اوعى له. نعم. مبلغ نعم يأتي هذا وهذا مبلغ ومبلغ. المبلغ يكون الذي بلغه اقل منه. وقد يبلغ المبلغ من هو افقه منه كما تأتي في الروايات. نعم. فانه رب مبلغ يبلغه من هو اوعى له. فكان كذلك قال له - 00:08:09

لا ترجعوا بعدي كفاري يضرب بعضكم رقاب بعض. فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي حين حرقه جارية ابن قدامة. قال اشرفوا على ابي بكرة فقالوا هذا ابو بكرة يركب؟ اللهم صلي وسلم على رسول الله. قالها يوم عرفة ويوم النحر - 00:08:39

ويوم القر وقالها لما خطب الناس قبل النفر لا ترجعوا بعدي كفاري يضرب بعضكم رقاب بعض لا يتأنى قتل المسلم الا بتهيجات وتتغیرات. فان دماءكم واموالكم واعراضكم وابشاركم البشرة حتى الجراحة اليسيرة حتى المخش ظلما فانه - 00:08:59

من اسباب الذنوب وهذا الامر الذي كرره النبي في حجته. اكثر ما تقع تقع فيه امته للاسف الشديد جيلا بعد جيل وزمانا بعد زمان عرض المؤمن ايسرا ما يصير عند بعثة المتأذين باعراض الناس واعظمها واسننه اعراض اهل العلم والكلام في - 00:09:29

ومقاصدهم وتبديعهم بغير وجه حق. هذا من الخوذه فيهم يظنونه سهلا و منهم من يعاند ويکابر فيظنه غيرة على دين الله وهو ليس اهلا ان يتكلم في دين الله وفي عباد الله بي - 00:09:54

بغير علم بل بهوى باعثه الهوى وباعثه الكبر والغلو. وهذا لا يفوت لا في الدنيا ولا في الآخرة. لا في الدنيا بالدعاء عليه. ومطالبته عند الحاكم الشرعي. ولا في الآخرة - 00:10:15

في عند الحكم العدلي سبحانه وتعالى ولكن المشكلة في من يتلقى العلم على غير اهله. والمشكلة في من يتبع هواه ومشكلة ثالثة لمن يتبع جماعته وحزبه فيصوغون له هذه الغيبة والقيل والقال والتبييد - 00:10:35

والتصنيف والكلام في النبات بهوى. خدمة لهذا الحزب والجماعة والجهة التي ينتمي اليها وذلك كله لا يفوت وهي من الفتن التي لاجلها ساق البخاري هذا الامر في جامعه الصحيح تحذيرا وانذارا وصيانة للمسلم - 00:10:59

في عرضه ودينه من الواقع فيها نعم قال رحمة الله تعالى قال عبد الرحمن تحدثني امي عن ابي بكرة رضي الله عنه انه قال لو دخلوا علي ما بهشت قصبة نعم لو دخلوا علي يريدون عرضي يريدون مالي ودمي ما بهشتهم بقصبة وهي - 00:11:20

يكون المقتولة ولا تكون القاتلة. مع انه اذن في الشريعة ان يدفع الانسان عن نفسه وعن ماله وعن عرضه. كما يدفع عن بلد و عن اهله وان مات فشهيد. لكن اذا ترتب الامر و تأزم ان يكون اما قاتل او مقتول فكن عظيم - [00:11:46](#)

عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل حتى لا تبوء باثمه. نعم قال رحمة الله تعالى حدثنا احمد بن اشکاب حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن عكرمة رحمة الله عن ابن عباس رضي الله - [00:12:08](#)

الله عنهم قال قال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم لا ترتدوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. وفيه من الردة ردة هي الانكasa وهي كبيرة من كبائر الذنوب تفضي الى العظمى وهي ترك الدين. تركه - [00:12:24](#)

استبداله بغيره يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين اي متواضعين خاضعين لهم. اعزه على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون الامة لائم. ذلك فضل الله يؤتى من يشاء - [00:12:44](#)

والله واسع عليم. متلازمتان فالردة الصغرى في الكبيرة تفضي الى الردة العظمى بترك الدين وانه مما يشكك فيه في هذا الزمان من المتعالمين ومن المنتكسين المهزومين انكار حد الردة وهو احد الحدود السبعة التي جاءت الشريعة بها ومجمع عليها - [00:13:04](#)

حد الردة مجمع عليه. كما في اصله في حديث ابي هريرة لا يحل دم الا باحدى ثلاث. ومنها التارك لدينه المفارق للجماعة. وقد اجمع الصحابة على قتله ردة. الحد الثاني الحرابة. الحد الثالث - [00:13:30](#)

شرب الخمر. الحد الرابع السرقة. الحد الخامس القذف. الحد السادس السابع حد الزنا بنوعيه. زنا المحصن برجمه حتى يموت وزنا غير المحصن بماذا؟ بجلده مئة جلدة وتغريبه سنة. هذه السبعة الحدود التي جاءت في الكتاب والسنة - [00:13:50](#)

وما سواها تعزيرات وانتبهوا فان حد فان حكم الشريعة لا يتوقف على هذه الحدود السبعة بل هذه منها وتحكيم الشريعة عام في الجنایات في المعاملات في البيوع في النكاح في الطلاق في العدد تحكيم - [00:14:16](#)

الشريعة منظومة متكاملة نعم قال رحمة الله تعالى حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا شعبة عن علي ابن مدرك رحمة الله سمعت سمعت ابا زر ابا عمرو ابا جرير رحمة الله عن جده جرير رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلی الله عليه وعلى الله وسلم في حجة الوداع - [00:14:36](#)

فاستنصرت الناس ثم قال لا ترجعوا بعدي يضرب بعضكم رقاب بعض. وفيه حرصه عليه الصلاة والسلام استنصراف الناس ليعوا ما يقول ويسمعوا ما يلقيه عليهم. استنصرتهم يعني يشير اليهم بان ينصرنوا. لا يتشارغل - [00:15:03](#)

عن حديثه بغيض حديثهم. فعندئذ لا يسمع او لا يعوا ما يقول صلی الله عليه وسلم. فذكر هذا الامر العظيم لا ترجعوا اي الى بلدانكم واهليكم بعد سماع العلم وشهاد الخير في الحج بعدى كفارا فسمى - [00:15:25](#)

من قتل مسلما بغير وجه حق كافرا وهذا الكفر ايش ها الاصغر حتى يستحله ولهذا قال الطحاوي في عقیدته ولا نكفره. احدا من المسلمين بذنب ما لم يستحله. اي يعتقد - [00:15:45](#)

فعله هذا حلالا نعم قال رحمة الله تعالى باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم. قال رحمة الله حدثنا محمد بن عبيد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه رحمة الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن رحمة الله عن أبي هريرة طب كل واحد تبى تترحم عليه - [00:16:05](#)

من الرواية لا الا في بأس اما خلق منه وج واحد ولا لا تتنقل هذا البأس. طيب ان شاء الله. ولهذا اكتفي بالترضي على الصحابة والصلة على النبي. نعم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رحمة الله رضي الله عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابراهيم وحدثني - [00:16:28](#)

صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم. والقائم فيها خير من الماشي. والماشي فيها خير من الساعي. من تشرف - [00:16:57](#)

ولها تستشرف فمن وجد فيها ملجا او معاذا فليعد به. وهذا الحديث وحديث ابي بكرة وغيرها مما استفاض عن النبي صلی الله عليه وسلم في التحذير من التطلع والتتبع والتشريف للفتن - [00:17:17](#)

من باب اللقافة اولا وتطفل ثم من باب عقیدته التي نشى عليها وعلم ايها لان الفتنة لها غوايل والعاافية منها هي المكسب والغنية
واذا خاض الناس في اشياء من الفتنة - 00:17:37

فانهوم احذركم صيانة لدينكم. فان انهوا فالحمد لله. والا فانهى وانأى بنفسك عنها والبخاري وفق ستكون فتن كثيرة. القائم فيها
القاعد فيها خير من القائم. يعني كلما ابتعد كلما كان - 00:18:00

والقائم خير من الماشي والماشي خير من الساعي. فمن وجد ملذا فليذبه. الحديث الاخر من كان له ابل فليلحق بابله من كان له غنم
فليلحق بغنمه. من وجد ملذا فليعد به. اي يبتعد عنها. ليسلم في نفسه - 00:18:23
في اولا ويسلم منه الناس ثانيا والسلف رحهم الله لهم في هذا امثلة عظيمة. وقعت فتنۃ ابن الزبیر واخذت تسع سنین. شريح
القاضي من سادات التابعين ولاه عمر القضاة واقره عليه عثمان. ثم علي ثم معاویة رضي الله عنه. في نحو اربعين سنة. لما وقعت
الفتنۃ - 00:18:43

ما نطق بكلمة واحدة. اطرق رأسه. هذا من صيانة نفسه عنها. لانه مكفي المؤونة. لکلام اهل علم من الصحابة وغيرهم احذركم
تشرف وتستشرف لها. تطلع لها بتبعها في الواقع وغيرها. وفي المجالس وفي - 00:19:09
الخوذه فيها تحليلها واستدراجا ويقصد وما يقصد يستدرك الشيطان الى ان يوقعك في والفائلة عليك والمصيبة فيك والردة منك.
لان من وقع في الفتنة بقيل او بكثير فانه تولغها - 00:19:32

احذركم هذا ان تتعلق بذمتك في دماء الناس. او اعراضهم او دينهم واشد حذرا ان تبني ذلك على دينك. تحملها محمل الدين
والغيرة عليه. وانت بذلك مضر نفسك - 00:19:59

ولن تضر دين الله جل وعلا بجهلك واستجهالك او بهواك واتباعك ذوي الاهواء وان عظمتهم في نفسك هذى من الفتنة انه يغطي عليك
وتظن الحق باطلها وتظن الباطل حقا. نعم - 00:20:18

قال رحمه الله تعالى حدثنا ابو اليمني اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبدالرحمن رحهم الله ان ابا هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم ستكون فتنۃ القاعد فيها خير من القائم - 00:20:39

والقائم خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي. من تشرف لها تستشرفه. فمن وجد ملجا او معاذا فليعد به من تشرف لها
تستشرفه تطلع لها تتبعها يقع فيها شيئا فشيئا الى ان يقع في شباكها. للأسف - 00:20:59
للأسف الشديد فمن وجد معاذا فليعد به. الحديث الاخر من كان له ابل فليلحق بابله يعني يکف الناس من شره وينشغل به عن عن
غيره. ومن له غنم فليلحق بغنمه - 00:21:19

ومنها ان تتفقد عيوبك انت. خصوصا انت يا طالب العلم. وعموما جميع المسلمين. ينشغل بعيوب عن عيوب غيره بمعاصيه وتقصيده
عن عيوب غيره ومعاصيه يكمل نقصه ليرجع بالملامة يبنجه الشيطان وهواد الى اشتغاله بغيوب غيره عن عيوب نفسه - 00:21:35
وفي الحديث يوشك ان يكون خير ما للرجل غنم يتبع بها شعف الجبال يفر بدينه من اين؟ من الفتنة وان الله يعجب الى عبد في
رأس شظية يرعى الغنم اذا حضرت الاذان حضرت الصلاة واذن - 00:22:03

صلى يعجب الله منه ان يضحك اليه. عجب الضحك اللائق بجلاله. فر من القيل يقال والافغان والاحقاد والتصنيفات بهوى وبغير علم.
اما تلزم غرز العلماء او تکف عن الناس بعيوبك وتنشغل بها. واما الا تستشرف لهذه الفتنة. نعم - 00:22:23

قال رحمه الله تعالى باب اذا التقى المسلم ان بسيفيهما قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد عن رجل لم يسمه عن الحسنة
قال عن الحسن عن الحسن قال خرجت بسلاحي ليالي الفتنة فاستقبلني ابو بكرة رضي الله عنه فقال اين تزيد - 00:22:52
قلت اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم اذا تواجه المسلم
بسيفيهما فكلاهما من اهل النار. قيل فهذا القاتل فما بال المقتول؟ قال انه اراد قتل صاحبه - 00:23:12

هذا حديث ابی بکر رضي الله عنه نفیع ابن الحارث وهو من لم يخض في الفتنة التي وقعت في اخر عهد الصحابة وكان كان ينھي
عن الوقع فيها تأثرا بما تعلمه من النبي عليه الصلاة والسلام. ورواية حديثه - 00:23:32

وقد رد الحسن ورد الاحنف ابن قيس ولم يمثل له كلام الاحنف واكثر الصحابة لم يخوضوا في القتال الذي جرى لا في الجمل ولا في سفين. وهم اصوب الناس واما اصوب الطائفة - [00:23:51](#)

اتاني فعلي من معه رضي الله عنهم جميعا. لماذا؟ لأن من غوايela الخوظ في دماء المسلمين. والخوط في اعراض قد يكون مرة بحق ومرات بغير حق. مرة بعد مرات بهوى. لأن الفتنة فيها التباس - [00:24:10](#)

فيها اشتباه وفيها عمي للامر. وعدم تبين لها لكن مع الموت مع الخير يا شقراء نعم قال رحمة الله تعالى قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث هذا الحديث لا يوب ويونس ابن عبيد وانا اريد ان يحذثني به فقال - [00:24:30](#)

قال انما روى هذا الحديث الحسن عن الاحنف ابن قيس عن ابي بكر تحدثنا سليمان. نعم هذا الصحيح ان ابا بكر رد الاحنف ابن قيس تيميي الحليم ولا الحسن ما ادرك الفتنة التي وقعت بين الصحابة - [00:24:52](#)

وهذا من سياق البخاري الرواية الاولى بطريقها وعدلها بسياقه. الرواية الثانية التي فيها اسقاط من الاحنف ابن قيس الذي يروي عنه الحسن هذا الحديث نعم وقال مؤمل حدثنا محمد بن زيد حدثنا ايوب ويونس وهشام ومعلى ابن زياد عن الحسن عن الاحنف عن ابي بكرة رضي الله - [00:25:10](#)

الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم. ورواه معمر عن ايوب ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه عن ابي بكرة وقال الاغندر حدثنا شعبة عن منصور عن ربيعي ابن حراش عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم ولم يرفعه - [00:25:37](#)

ابو سفيان عن منصور نعم هذا الحديث ساقه بهذه السياقات تحريرا للفظه والاسناده والا فهو على ما ترجمه عليه. في الهروب من الفتنة وعدم التعرض لها. فان بليت فتبين بالله ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لا تتمنوا لقاء العدو - [00:25:57](#)

تثبت ولا ما تثبت؟ قد تفر فتقع في كبيرة. بتوليك يوم الزحف. اذا بليت بالفتنة فاصبر عليها وتلمس اسباب النجاة امثل الفتنة يا اخواني بهذا المثال المقرب لمعانيها. الفتنة كمن يسير في حقل الغام. ما يدرى متى ينفجر فيه هذا اللغم - [00:26:26](#)

لكن اللي معه خريطة ينجو ولا ما ينجو؟ ينجو. الخريطة المنجية في الفتنة هي العلم الموروث عن الوحي المأخذ عن اهله عن اهل العلم حقا لا المتعالمين الاغمار الذين جهلهم - [00:26:52](#)

جهل مركب او اخذوه عن امثالهم. بهذا تنجو وتسعد. تنجو من الفتنة وتسلم من الواقع في عوائدها واثارها نتيجة هذين الامرین انك تسعذ يوم يشقى غيرك من ولغ فيها - [00:27:13](#)

ونفتحه ولطمته الفتنة بما لطمه به. نعم قال رحمة الله تعالى باب اصبر نفتح المجال للاخوان في شيء اسمه يقول في الفتنة من وجد معادا فليعد به النصيحة في زمان الفتنة يصبح الامر منتهي. كما جاء في حديث ابي ثعلبة الخشنى رضي الله عنه اذا رأيت هوى متبعا - [00:27:33](#)

وشحا مطاعا واعجاب كل ذي رأي برأيه. نصحك ما يزيده الا غرور وعناد ومكابرة فعليك بخاصة نفسك يأتي مرحلة في الجدالات والاهواء ما يقبل فيها الناصحون. ما يقبل فيها المنصوحين النصح - [00:28:12](#)

هنا الابتعاد عن غوايelaها واثارها هو المسلم لدين الانسان. نعم ها ايش؟ هو هجران ايه ايه هجران صاحب البدعة وصاحب المعصية له احوال. فالهجر ليس مقصودا لذاته. وانما هو وسيلة لصيانة الديانة - [00:28:35](#)

منك او عليك او على الناس ولها صاحب المعصية وصاحب البدعة متى يهجر اذا تحقق في هجره هذه المصلحة من الناس من لم يفقه فقه السلف الصالح فيها. فيظن الهجرة مقصود لذاته وهذا غلط. كم وقع في المعاصي من اصحاب النبي؟ صلى الله عليه وسلم؟ وهل هجر - [00:29:07](#)

لكن الثالثة لما وقعوا فيها امر بهجرهم. فهي مناطة بولي الامر اولا وبتحقيق المصالح ودرء المفاسد ثانية الله اعلم. سم ادروا يا ولدي عندي هالاصوات ما ادرى وش تقولون. ايه. نعم - [00:29:30](#)

في قوله صلى الله عليه وسلم قتاله كفر هل في المقابلة وحدها او ايش؟ كل ما كان يفضي الى المقابل في اولها وآخرها كفر دون

كفر. فإذا ضربته كما يقول أهل الحجاز وفقشته. وش الفقش - [00:29:56](#) -

اسالة الدم هذا من الكفر. فإذا قتله هذا كفر اعظم. يعني كبيرة اعظم ولا يبلغ الامر ان اراقة الدماء في الجراحة ثم اراقتها في القتل لا يبلغان الكفر الاكبر الا بالاستحلال. واضح يا اخواني - [00:30:16](#) -